المقاصد الحاجية وأثرها في الإستدلال الفقهي

إعداد

د. علويه علي موسى عابدين

أستاذ مشارك في أُصول الفقه- جامعة القصيم- النبهانية - المملكة العربية السعودية

a.musa@qu.edu.sa

الملخص : يهدف البحث إلى بيان مفهوم المقاصد الحاجية في الشريعة الإسلامية، ودورها في الإستدلال الفقهي والإجتهاد، بإعتبارها أحد مراتب المقاصد الشرعية الثلاث: الضروريات، الحاجيات، والتحسينيات. والتي تهدف إلى رفع الحرج دون بلوغ حدّ الضرورة. تناولت الدراسة تعريف الحاجيات وخصائصها وموقعها ضمن بنية المقاصد الشرعية،، وإعتبارها ضابطًا في تحقيق المناط وتنزيل الأحكام. وركّزت الدراسة على كيفية توظيف المقاصد الحاجية في الإجتهاد الفقهي من خلال الترجيح بين الأقوال وتحقيق المناط وتنزيل الأحكام، مع عرض نماذج فقهية واقعية، خصوصًا في فقه النوازل والفتاوى المعاصرة.إعتمد البحث المنهج التحليلي المقارن لتحليل النصوص الفقهية المتعلقة بالمقاصد الحاجية، ومقارنة الآراء الفقهية المختلفة ،إلى جانب المنهج الإستنباطي لتفسير تطبيقاتها في الإجتهاد.

وتوصل البحث إلى نتائج أبرزها: أهمية المقاصد الحاجية في تحقيق التوازن بين الأحكام الشرعية ومتغيرات والواقع الإجتماعي والإقتصادي، وضرورة ضبطها بالمصلحة الشرعية لتجنب التوسع غير المنضبط في التيسير، والحفاظ على الضروريات. كما أبرز أهمية مراعاة تفاوت البيئات والأفراد في الإجتهاد الفقهي، ودور الحاجيات في التعامل مع النوازل المعاصرة. وأكدَ البحث على أن الإعتدال في توظيف الحاجيات يعزز من فعالية الفقه ويسهم في التيسير وتحقيق مقاصد الشريعة دون الإخلال بالضروريات او الثوابت الشرعية .

الكلمات المفتاحية : المقاصد الحاجية - الإستدلال الفقهي - مقاصد الشريعة - رفع الحرج - فقه النوازل.

The Hajiyyah (Complementary) Maqasid and Their Impact on Juridical Reasoning

Alawia Ali Musa Abdeen
Associate Professor in the Fundamentals of Jurisprudence, Qassim University,KS- Qassim-An Nbhaniyah

Abstract: This research aims to clarify the concept of *ḥājiyyāt* (complementary necessities) in Islamic law and their role in legal reasoning and ijtihād, as one of the three levels of Maqāṣid al-Sharī‘ah: necessities (*ḍarūriyyāt*), needs (*ḥājiyyāt*), and embellishments (*taḥsīniyyāt*). The *ḥājiyyāt* aim to alleviate hardship without reaching the level of necessity. The study discusses the definition, characteristics, and position of *ḥājiyyāt* within the structure of Islamic objectives, considering them as a criterion in realizing legal applicability (*taḥqīq al-manāṭ*) and implementing rulings. It focuses on how *ḥājiyyāt* are employed in legal reasoning through weighing juristic opinions and contextualizing rulings, with practical jurisprudential examples—particularly in contemporary *fatwas* and legal cases.The research adopts an analytical-comparative methodology to examine juristic texts related to *ḥājiyyāt* and compare different scholarly perspectives. It also employs the deductive method to interpret their applications in the process of *ijtihād*.The findings emphasize the importance of *ḥājiyyāt* in achieving a balance between Islamic rulings and socio-economic realities, while stressing the need to regulate them within the framework of *maṣlaḥah* (public interest) to avoid uncontrolled leniency and preserve essential objectives. The study highlights the importance of considering social and individual differences in legal reasoning and the significant role of *ḥājiyyāt* in addressing contemporary legal issues. It concludes that moderation in applying *ḥājiyyāt* enhances legal flexibility and facilitates achieving the objectives of Sharī‘ah without compromising its core values.

Keyword: Hajiyyah Maqasid – Juridical Reasoning – Removal of Hardship – Juridical Preference – Application of Legal Rulings

المقدمة

الإفتتاحية:

الحمد لله الذي أنزل الكتاب وجعل فيه من أحكامه ما يضمن للناس حياتهم وأمنهم وسلامتهم، وجعل في الشريعة الإسلامية من المعايير والضوابط ما يساعد على التعامل مع المستجدات والظروف المتغيرة. والصلاة والسلام على خير خلق الله، محمد بن عبد الله، الذي جاء بشريعة خالدة تصلح لكل زمان ومكان.إن المقاصد الشرعية تعدّ من أمهات علوم الفقه الإسلامي التي تواكب متطلبات الحياة اليومية وتجيب على تساؤلات العصر في ضوء المبادئ الإسلامية السامية. ومن بين هذه المقاصد، تُعتبر المقاصد الحاجية من أهم المجالات التي تطلب تفاعلاً فقهيًا مع الواقع المعاصر. إن الحاجة ليست مجرد أمر عارض بل جزء من العوامل التي تقود الفقيه إلى التوسعة في الإستدلال الفقهي لتحقيق المصلحة العامة دون الإخلال بالضوابط الشرعية.لقد أظهرت المقاصد الحاجية دورًا محوريًا في تطوير الفقه الإسلامي وتكييفه مع التغيرات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية التي يشهدها العالم المعاصر. ومع تسارع التغيرات الإجتماعية والإقتصادية والإضطرابات السياسية، أصبح من الضروري أن يُستفاد من المقاصد الحاجية في الإجتهاد الفقهي للتمكن من التعامل مع القضايا المستجدة. لذا، يعدُ هذا الموضوع محوريًا في فهم دور المقاصد الحاجية وأثرها في الإستدلال الفقهي من خلال توفير حلول شرعية ملائمة لتلك التحديات.إن البحث في المقاصد الحاجية وأثرها على الإستدلال الفقهي المعاصر له أهمية خاصة في تسليط الضوء على كيفية إستخدام الفقهاء لهذه المقاصد في الفتاوى والإجتهادات الفقهية، بحيث يتم التوصل إلى حلول شرعية ترعى مصلحة الأفراد والمجتمعات في إطار التوازن بين الضرورات والحاجات. ومن خلال هذه الدراسة، نهدف إلى إستعراض الضوابط الشرعية التي تحكم المقاصد الحاجية في الإستدلال الفقهي، والوقوف على آراء العلماء في تطبيقاتها المعاصرة.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في كيفية تأثير **المقاصد الحاجية** على الإستدلال الفقهي، وتحديد مدى إعتبارها في الإجتهاد الفقهي، وكيفية إستخدامها في تحديد الأحكام الشرعية التي تساهم في تيسير حياة المكلفين.

التساؤلات البحثية:

- ما هي المقاصد الحاجية وكيف يتم تعريفها وتمييزها عن المقاصد الأخرى؟
- ما هو دور المقاصد الحاجية في عملية الإستدلال الفقهي؟
- كيف يمكن توظيف المقاصد الحاجية في فقه النوازل والفتاوى المعاصرة؟
- ما هي ضوابط إستخدام المقاصد الحاجية في الإجتهاد الفقهي؟

أهمية البحث:

يكتسب البحث أهمية كبيرة في سعيه لتوضيح دور **المقاصد الحاجية** في ضبط وتوجيه الإجتهاد الفقهي، مما يساعد في فهم كيفية تيسير الأحكام الشرعية بما يتماشى مع الظروف المعاصرة. كما أن هذا البحث يساهم في توضيح علاقة المقاصد بالحياة اليومية للمسلمين وكيفية تخفيف الحرج في قضايا فقهية متنوعة ، وفي أهمية المقاصد كعلم فهو من أجّل العلوم كما قال ابن خلدون [1]فهو سر الشريع وفي معرفته معرفة سر التشريع فهو جزء من أصول الفقه ويقال في أهميتها ما يقال في أهميته ، ويقال في منزلتها بين العلوم ما يقال في شرف أصول الفقه ومنزلته ويحتاج إليها كل من ولي أمر تطبيق الشريعة .

([1]) ابن خلدون المقدمة تحقيق خليل شحادة (مكتبة دار الفكر، 1981)ج3 .

أهداف البحث:

- تعريف المقاصد الحاجية وتمييزها عن غيرها من المقاصد.
- دراسة **أثر المقاصد الحاجية** في الإستدلال الفقهي.
- تحليل كيفية تطبيق المقاصد الحاجية في الإجتهاد الفقهي المعاصر.
- تقديم ضوابط لضمان إستخدام المقاصد الحاجية في إطار الشرع.

الدراسات السابقة:

دراسة أبو زيد وصفي عاشور(المقاصد الجزئية وأثرها في الإستدلال الفقهي)

ملخص الدراسة :تتمحور دراسة "المقاصد الجزئية وأثرها في الاستدلال الفقهي"، التي أعدها أبو زيد وصفي عاشور ومؤلفين آخرين الناشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، بحث أصولي بتأريخ 1433 هجرية بدولة الكويت ، حول دراسة المقاصد الجزئية بإعتبارها جزءًا من المقاصد الشرعية العامة التي يتم من خلالها إستنباط الأحكام الفقهية. ركزت الدراسة على ضرورة فهم المقاصد لتحقيق مصلحة الإنسان في جميع جوانب حياته.

أوجه الشبه :الدراستان تتفقان في التركيز على أثر المقاصد في الإستدلال الفقهي، حيث كلتا الدراستين تناقشان كيفية إستخدام المقاصد الشرعية (سواء كانت حاجية أو جزئية) لتوجيه الأحكام الفقهية بما يتماشى مع مصالح الإنسان في حياته اليومية. كما أن كلا منهما يوضح أهمية فهم المقاصد لتحقيق المصلحة الشرعية في المسائل الفقهية المختلفة، ويشتركان في توظيف الإستنباط الفقهي المرن الذي يستجيب للواقع الإجتماعي والإقتصادي.

أوجه الإختلاف :الإختلاف الأساسي بين الدراستين يكمن في نوع المقاصد التي يتم التركيز عليها. دراسة "المقاصد الحاجية" تركز على الحاجات الإنسانية الأساسية التي تندرج ضمن نطاق أوسع من القضايا مثل الزواج والتجارة والعلاج، بينما دراسة "المقاصد الجزئية" تركز على التفاصيل الدقيقة المتعلقة بأحكام فقهية جزئية تتعلق بمواقف خاصة ومحددة. كما أن دراسة المقاصد الجزئية تميل إلى تناول الأحكام التفصيلية التي تستلزم استنباطات فقهية دقيقة، بينما دراسة المقاصد الحاجية تعالج قضايا فقهية أكثر شمولًا ومرونة لتلبية حاجات المجتمع.

دراسة أحمد الريسوني حول مقاصد الشريعة:

ملخص الدراسة :أحمد الريسوني في دراسته يركز على **مقاصد الشريعة الإسلامية** بشكل عام، ويعطي اهتمامًا خاصًا لتحديد **الضروريات** و **الحاجيات** و **التحسينيات** في هذا الإطار. وقد تحدث عن الدور الحيوي للمقاصد في الإجتهاد الفقهي وفي إستنباط الأحكام الشرعية بما يتوافق مع مصالح الناس.

- **أوجه الشبه :**كل من دراستي ودراسة الريسوني تتناول المقاصد الحاجية كأحد جوانب المقاصد الشرعية وتتناول تأثيرها على الإجتهاد الفقهي. كما أن كلا البحثين يوليان أهمية لفهم المقاصد في سياق تيسير الأحكام الشرعية.
- **أوجه الإختلاف :**بينما يتناول الريسوني المقاصد بشكل عام، بما في ذلك الضروريات والتحسينيات، يركز بحثي تحديدًا على **المقاصد الحاجية** ودورها في **الإستدلال الفقهي** بشكل أعمق.

الفرق بين الدراسات السابقة وبحثي:

تختلف دراستي عن الدراسات السابقة في تركيزها على **المقاصد الحاجية** تحديدًا، وكيفية تأثيرها في **الإستدلال الفقهي** المعاصر. حيث أن معظم الدراسات السابقة قد تركزت على المقاصد الضرورية أو التحسينية، أو الجزئية ، ولم تعنَ بتوضيح تأثير المقاصد الحاجية في الفقه وتطبيقاتها العملية في الواقع المعاصر.

منهج البحث:

سيتبع البحث المنهج التحليلي المقارن، حيث سيتم تحليل النصوص الفقهية المتعلقة بالمقاصد الحاجية، ومقارنة الآراء الفقهية المختلفة حول كيفية إعتبار هذه المقاصد في الإستدلال الفقهي. كما سيتم استخدام المنهج الإستنباطي في تفسير النصوص المتعلقة بتطبيق المقاصد الحاجية في الإجتهاد الفقهي.

خطة البحث :

وقد جعلت البحث مقدمة وثلاثة مباحث في كل مبحث عدد من المطالب وختمت باالخاتمة ، التي تشمل أهم النتائج والتوصيات . الخطة كالأتي :

المبحث الأول – مفهوم المقاصد الحاجية خصائصها وموقعها من مقاصد الشريعة

المطلب الأول: التعريف بمقاصد الشريعة وتقسيماتها

المطلب الثاني: تعريف المقاصد الحاجية وخصائصها

المطلب الثالث: مظاهر إعتبار الحاجيات في الشريعة

المبحث الثاني – أثر المقاصد الحاجية في الإستدلال الفقهي

المطلب الأول: الحاجيات كأصل من أصول الترجيح الفقهي

المطلب الثاني: الحاجيات كضابط في تحقيق المناط

المطلب الثالث: تطبيقات فقهية على إعتبار الحاجيات في الإجتهاد

المبحث الثالث – ضوابط إعتبار المقاصد الحاجية في الإجتهاد

المطلب الأول: عدم مخالفة الضروريات.

المطلب الثاني: عدم التوسع المخلّ في إعتبار الحاجات.

المطلب الثالث: ضبط الحاجيات بالمصلحة الشرعية.

المطلب الرابع: مراعاة التفاوت بين الأفراد والبيئات.

المبحث الأول : التعريف بالمقاصد الحاجية وموقعها من مقاصد الشريعة

المطلب الأول: مفهوم مقاصد الشريعة وتقسيماتها

تعريف المقاصد لغة وإصطلاحًا

أولًا: تعريف المقاصد لغةً :

المقاصد في اللغة هي جمع كلمة "قصد"، وهي تعني التوجه أو النية أو الهدف. في اللغة العربية، تعني "القصد" التوجه إلى شيء ما برغبة أو نية معينة. وقد ورد في لسان العرب أن القصد يعني: "النية أو الغاية التي يقصدها الإنسان من فعل معين، سواء كانت هذه الغاية خيرًا أو شرًا"[1]. وهذه المعاني تشير إلى الاتجاه نحو هدف معين أو السعي لتحقيق غاية معينة.

ثانيًا: تعريف المقاصد إصطلاحًا :

إصطلاحًا، يُفهم "المقاصد" على أنها الأهداف أو الغايات التي يسعى التشريع الإسلامي إلى تحقيقها من خلال الشريعة . وتُستخدم هذه الكلمة في السياق الفقهي للإشارة إلى **المصالح** التي يراد تحقيقها للإنسان والمجتمع من خلال الأحكام الشرعية. وقد عرّف **الإمام الشاطبي** المقاصد بقوله: "المقاصد هي الأغراض التي يقصدها الشارع من وراء كل حكم شرعي"[2] وتبنى العديد من العلماء هذا الفهم الذي يربط المقاصد بأهداف الشريعة في تحقيق **الخير** و **درء الشر وما يترتب عليها من مصالح مجلوبة أو مفاسد مدفوعة وهو ما قصده الشارع من تشريع الاحكام .**

ثالثا : تقسيمات مقاصد الشارع :

وقد قسم العلماء المقاصد إلى عدة أنواع، أبرزها **المقاصد الضرورية** التي تضمن للإنسان بقائه، و **المقاصد الحاجية** التي تهدف إلى تيسير حياة الناس والتوسعة والحد من المشقة ورفع الحرج ، و **المقاصد التحسينية** التي تتعلق بتحسين جودة حياة الإنسان. من هذا المنطلق، تصبح المقاصد أداة لفهم التوجهات العامة للشريعة الإسلامية في حكمها على مختلف القضايا [3].

تقسيم المقاصد إلى ضروريات، حاجيات، وتحسينيات

يُعد تقسيم المقاصد إلى **الضروريات** و **الحاجيات** و **التحسينيات** من الأطر الأساسية لفهم **مقاصد الشريعة الإسلامية** .ويعكس هذا التقسيم أهداف الشريعة في تحقيق مصالح الناس من خلال الأحكام الشرعية. حيث تُظهر المقاصد مدى أهمية تحقيق المصلحة للإنسان في مختلف جوانب الحياة: العقيدة، والإقتصاد، والإجتماع، والتربية، وغيرها. وتتمثل الغاية من هذا التقسيم في **تحقيق التوازن** بين حماية حياة الإنسان وتحقيق رفاهيته وتحسين نوعية حياته.

([1]) ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب (الطبعة الرابعة، دار صادر، 2007)، جـ 5، صـ 141.
([2]) الشاطبي، أبو إسحاق. الموافقات في أصول الشريعة (الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، 1997)، جـ 2، صـ 84.
([3]) الريسوني، أحمد. مقاصد الشريعة الإسلامية (مركز دراسات مقاصد الشريعة، 2011)، صـ 45.

أولًا: المقاصد الضرورية :

المقاصد الضرورية :المقاصد الضرورية هي تلك الأهداف التي لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا ، ولا يمكن للإنسان العيش من دونها، والتي إذا فقدت أو تعطلت يؤدي ذلك إلى تهديد حياة الإنسان أو مجتمعه بشكل كبير. وهي المقاصد التي لا يمكن للإنسان أن يحقق كماله في الدنيا أو الآخرة إلا بها، ويجب على الشريعة الحفاظ عليها وحمايتها[1].

أنواع المقاصد الضرورية :المقاصد الضرورية تتعلق بالمحافظة على **خمسة أشياء أساسية،** وحصرها في هذه الخمسة ثابت بالنظر للواقع وعادات الملل والشرائع وهي:

- **الدين** :حفظ الدين وحمايته، ويشمل هذا حق الإنسان في الإعتقاد والتعبّد والتمسك بالدينفقد ورد في حفظ الدين قوله تعالى "وأن هذا صراطي مستقيمة فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله" [2] .لانه لا يستقيم دين مع الشرك بالله وأمرهم أن يتبعوا صراطه المستقيم ، ونهاهم عن إتباع سبل الشيطان .
- **النفس** :الحفاظ على حياة الإنسان من القتل أو الأذى الجسدي، مما يضمن للإنسان الاستمرار في الحياة ، ورد في حفظ النفس قوله تعالى :" ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطأً كبيرًا "[3].
- **العقل** :حماية العقل من التلف أو الضرر مثل ما يحصل من تعاطي المخدرات أو الممارسات التي تؤثر على القدرة على التفكير، وقد ورد في حفظ العقل أنه جعل مناط التكليف إذ لا يقوم به فاسد العقل ، وقد أكثر سبحانه وتعالى من ذكره في القرآن أو ما يدل عليه كالافئدة والقلوب لأنها محل العقل ، قال تعالى :" إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد "[4]
- **المال** : وحفظه الله من جانبين جانب الوجود : لأنه أصل المعاملات من إنتقال الأملاك بعوض أو بغير عوض ، وتوفير وسائل للإنفاق المشروع ومن جانب العدم : حماية الأموال من السرقة أو الهدر وقطع يد السارق .
- **النسب** :بالحفاظ على النسل من جانب الوجود بأن شرع النكاح كبديل شرعي ومن جانب العدم شرع الحد على الزاني للمحافظة على حقوق الأسرة والعلاقات الإجتماعية السليمة.

أهمية المقاصد الضرورية :تهدف الشريعة من خلال حماية هذه المقاصد إلى ضمان حياة كريمة ومستقرة للمجتمع. وإذا فقد الإنسان أحد هذه الأمور الأساسية، يصبح من الصعب عليه أداء واجباته

([1]) الشاطبي، أبو إسحاق. الموافقات في أصول الشريعة (الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، 1997)، جـ 2، صـ 84.
([2]) سورة الانعام الآيات: (151-153)
([3]) سورة الإسراء الآية: (31)
([4]) سورة ق الآية: (37)

الدينية أو الاجتماعية أو الاقتصادية. ولذلك، تعدُ **المقاصد الضرورية** من أعظم مقاصد الشريعة التي يجب الحفاظ عليها في كون مصالح الدين والدنيا مبنية عليها .[1]

ثانيًا: المقاصد الحاجية

المقاصد الحاجية :المقاصد الحاجية هي تلك التي تهدف إلى تيسير حياة الإنسان ورفع المشقة عنه، دون أن تصل إلى درجة الضرورة. بمعنى آخر، هي المقاصد التي تساعد على تحسين ظروف الحياة اليومية وتلبية احتياجات الإنسان الأساسية ولكن دون أن تكون من الضرورات التي لا يمكن العيش من دونها. من أمثلتها :

- **في التجارة والاقتصاد** :مثل الأنظمة الاقتصادية التي تنظم المعاملات المالية بين الناس (كالتجارة، والبيع، والإجارة) بهدف تحسين حياة الأفراد والمجتمع، لكن لا يتوقف العيش عليها كما هو الحال في المقاصد الضرورية.
- **في التعليم** :وهو من المقاصد الحاجية التي تساعد في تحسين مستوى المعيشة وتطوير القدرات الفكرية والفنية للإنسان.
- **في الراحة الشخصية** :كالمسكن الجيد والمرافق الاجتماعية التي ترفع من رفاهية الإنسان، لكنها ليست ضرورية للبقاء على قيد الحياة.

أهمية المقاصد الحاجية :تُسهم المقاصد الحاجية في **تحقيق التوازن** بين الحياة الضرورية والحياة المعيشية. فالشريعة الإسلامية لا تهدف فقط إلى حماية الأساسيات الضرورية بل تُشجع على تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية لتسهيل الحياة ورفع الحرج عن الناس. بالإضافة إلى ذلك، فإن تيسير هذه المقاصد يساهم في تقليل المشقة ويعزز التفاعل الإجتماعي السليم.[2]

ثالثًا: المقاصد التحسينية

المقاصد التحسينية :المقاصد التحسينية هي تلك التي تهدف إلى **تحسين** حياة الإنسان و**الارتقاء** بها، لكنها ليست ضرورة ولا حاجية، إذ يمكن للإنسان أن يعيش بدونها. هذه المقاصد تتعلق **بالرفاهية والجماليات** والتحسينات غير الضرورية التي تعزز جودة الحياة ولكنها ليست أساسية.

أمثلة على المقاصد التحسينية:

- **الزينة والجمال** :مثل تحسين مظهر الإنسان من خلال الملابس والمستحضرات والتصاميم المعمارية، وهذه تعزز من رفاهية الإنسان ولكن ليست ضرورية للبقاء.
- **الآداب والذوق العام** :مثل تهذيب الأخلاق والسلوكيات الاجتماعية الطيبة، وهي تحسينات على سلوك الإنسان ولكن ليس من الضروري أن تكون موجودة من أجل بقائه.

([1]) الشاطبي، أبو إسحاق. الموافقات في أصول الشريعة (الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، 1997)، جـ 2، صـ 88.
([2]) الريسوني، أحمد. مقاصد الشريعة الإسلامية (مركز دراسات مقاصد الشريعة، 2011)، صـ 58.

- **الفنون والموسيقى** :التي تضيف للإنسان بُعدًا جماليًا وفنيًا، ولكن لا علاقة لها ببقاء الإنسان.

أهمية المقاصد التحسينية :تكمن أهمية هذه المقاصد في **إضفاء البُعد الجمالي** والمعنوي على الحياة، وتساهم في **الارتقاء بالأذواق** ورفع مستوى التفاعل الإنساني. وهي تساهم في تحقيق التوازن في المجتمع من خلال إحترام **القيم الجمالية** والسلوكية، مما يحسن الحياة العامة وتظهر أهميتها في انها حامية للمقاصد الحاجية وخادمة لها ، ويقول إبن عاشور (المصالح التحسينية هي ما كان بها كمال حال الأمة في نظامها حتى تعيش آمنة مطمئنة ولها بهجة منظر في المجتمع) [1]

خلاصة تقسيم المقاصد:

المقاصد الضرورية :تتعلق بأمور أساسية لا يمكن للإنسان العيش بدونها مثل الدين والنفس والعقل.

المقاصد الحاجية :تتعلق بما يساعد في تيسير حياة الإنسان ويخفف من مشقته اليومية.

المقاصد التحسينية :تتعلق بتحسين نوعية الحياة وإضفاء الطابع الجمالي والأدبي عليها.

يعد **تقسيم المقاصد** هذا ضروريًا لفهم كيفية تطبيق الشريعة الإسلامية في مختلف جوانب الحياة، حيث يسعى الفقهاء من خلاله إلى **تحقيق التوازن** بين مصالح الناس وتجنب الأضرار التي قد تحدث إذا تم التفريط في أي من هذه المقاصد.

(1) ابن عاشور، محمد الطاهر. مقاصد الشريعة الإسلامية (مكتبة دار السلام، 1996)، صـ 112.

المطلب الثاني: تعريف المقاصد الحاجية وخصائصها

أولًا: تعريف الحاجيات لغة واصطلاحًا

تعريف الحاجيات لغة :كلمة "الحاجيات" هي جمع كلمة "حاجة"، والتي في اللغة العربية تشير إلى "ما يحتاجه الإنسان أو يفتقر إليه" [1]. وتُستخدم لفظة "حاجة" للإشارة إلى أمر لا يُعد من ضروريات الحياة، لكن لا يمكن للإنسان أن يعيش حياة سعيدة أو مريحة من دونها. فهي تعبر عن المسائل التي يتطلبها الإنسان لتحسين أو تسهيل ظروف معيشته.

تعريف الحاجيات اصطلاحًا :اصطلاحًا، **المقاصد الحاجية** هي الأهداف التي تهدف إلى تيسير الحياة اليومية للإنسان، بحيث تساهم في تخفيف المشقة عنه وتعزيز راحته، دون أن تكون على درجة من الأهمية التي تصل إلى درجة الضرورة. وعلى الرغم من أن الحاجيات ليست ضرورية للبقاء، إلا أنها تشكل جزءًا أساسيًا في رفاهية الإنسان وتحسين نوعية حياته.

وقد عرّف **الإمام الشاطبي** المقاصد الحاجية بأنها "الأشياء التي يلزم الإنسان تيسيرها لتسهيل عيشه وحمايته من الشقاء"[2]. في حين أن المقاصد الضرورية تُعد متطلبات أساسية لبقاء الإنسان، تظل المقاصد الحاجية ضرورية لتحسين حياة الإنسان ولكن لا تهدد بقائه إذا كانت مفقودة.

ثانيًا: الفرق بين الحاجيات والضروريات والتحسينيات

- **المقاصد الضرورية :**المقاصد الضرورية هي الأهداف الأساسية التي لا يمكن للإنسان العيش بدونها، مثل حفظ الدين والنفس والمال والعقل. فهذه المقاصد تعتبر **أساسية** للبقاء على قيد الحياة، ويجب الحفاظ عليها بأقصى درجات الحماية.

الفرق الرئيسي :المقاصد الضرورية تتعلق بالأمور التي إذا فقدت أو تعطلت، فإن حياة الإنسان أو المجتمع تتعرض للخطر بشكل مباشر. على عكس المقاصد الحاجية التي تساعد على تيسير الحياة ولكن لا تهدد البقاء.

- **المقاصد التحسينية :**المقاصد التحسينية تتعلق بكل ما يساهم في تحسين نوعية الحياة وإضفاء الجمال والأدب على حياة الإنسان. وتشمل الأمور غير الضرورية التي ترفع من مستوى الراحة والرفاهية الشخصية، مثل الفنون والآداب.

الفرق الرئيسي :المقاصد التحسينية ليست ضرورية للبقاء، بل هي تساهم في تجميل الحياة وتطويرها اجتماعيًا وثقافيًا.

الفرق بين الحاجيات والضروريات والتحسينيات :المقاصد **الضرورية** تتعلق بالأمور التي لا غنى عنها للبقاء. المقاصد **الحاجية** تساعد على تيسير الحياة ولكن لا تمثل تهديدًا للبقاء في حالة فقدانها.

([1]) ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب (الطبعة الرابعة، دار صادر، 2007)، جـ 5، صـ 123.
([2]) الشاطبي، أبو إسحاق. الموافقات في أصول الشريعة (الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، 1997)، جـ 2، صـ 104.

المقاصد **التحسينية** تتعلق بالرفاهية والجمال ولا تعتبر ضرورية للبقاء أو لتحسين الحياة بشكل أساسي [1]

ثالثًا: خصائص الحاجيات :

تتميز المقاصد الحاجية بعدد من الخصائص التي تميزها عن غيرها من المقاصد:

- **التيسير :**المقاصد الحاجية تسعى إلى **تيسير حياة الإنسان** وتخفيف المشقة عنه، مما يعزز من راحته في الحياة اليومية. وهي لا تتعلق بأمور قد تؤدي إلى ضياع الحياة أو الدين، بل تحسن من الأداء الاجتماعي والاقتصادي.
- **المرونة :**تعتبر المقاصد الحاجية مرنة بشكل أكبر مقارنة بالضروريات، بحيث يمكن تغيير بعض الوسائل أو الأساليب لتحقيقها دون أن يتأثر الهدف الأساسي. على سبيل المثال، يمكن تعديل أساليب المعاملات المالية بحيث تظل تسهم في تيسير الحياة دون أن تضر بالمصلحة العامة.
- **التوازن بين المصلحة والمفسدة :**المقاصد الحاجية تتطلب الموازنة بين **المصلحة** المتحققة من تحقيق الحاجة وبين **المفسدة** التي قد تنتج عن تجاوز تلك الحاجة. الشريعة الإسلامية تشترط أن تكون الحاجيات مفيدة وليست ضارة.
- **عدم الضرورة للبقاء :**في حين أن المقاصد الضرورية تتعلق بالبقاء، فإن المقاصد الحاجية لا تتعلق بالبقاء المباشر، بل تساهم في تحسين نوعية الحياة وحمايتها من الأضرار غير الجسيمة.
- **تحقيق الاستقرار الاجتماعي :**المقاصد الحاجية تساهم في تعزيز **الاستقرار الاجتماعي** والاقتصادي، مثل تنظيم المعاملات المالية بين الأفراد أو تسهيل العلاقات الأسرية.

رابعًا: أمثلة على الحاجيات من الشريعة:

الحاجيات جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات :

- **العبادات : الرخص المخففة للمشقة بالمرض والسفر كرخصة قصر الصلاة في السفر ورخصة الفطر في نهار رمضان للمريض والمسافر .**
- **العادات : التمتع بالطيبات من ما هو حلال مأكلاً ومشرباً وملبساً ومسكناً ومركباً .**
- **الجنايات : الحكم باللوث والتدمية والقسامة ، وضرب الدية على العاقلة ، وتضمين الصناع**
- **المعاملات: في عقود الإجارة والمساقاه والسلم .** وفي التجارة والاقتصاد :

(1) الريسوني، أحمد. مقاصد الشريعة الإسلامية (مركز دراسات مقاصد الشريعة، 2011)، صـ 78.

تنظيم جميع المعاملات المالية :في الشريعة الإسلامية، يُشجع على إقامة المعاملات المالية التي تُسهم في تيسير حياة الناس من خلال تنظيم البيع، الشراء، الإيجارات، والمواريث، وهو ما يُعد من المقاصد الحاجية[1]

الزكاة والصدقات :قد تكون الزكاة والصدقات من المقاصد الحاجية التي تساهم في تيسير حياة الفقراء والمحتاجين.

- **التعليم:**

تعليم الناس وتعليم الفقه :يعتبر التعليم من الحاجيات التي تساهم في تحسين القدرات الفكرية لأفراد المجتمع. فالتعليم يشمل تعلم العلوم الدينية والدنيوية التي ترفع من مستوى الحياة وتحسن مستوى الأفراد والمجتمع.

- **الراحة الشخصية**:

توفير **الراحة الجسدية والعقلية** من خلال تنظيم أوقات الراحة والأنشطة الترفيهية والمرافق الاجتماعية التي تساهم في تحسين الحياة اليومية للأفراد.

- **تنظيم الأسرة**:

الشريعة الإسلامية تركز على تنظيم العلاقات الأسرية من خلال **الزواج** و **حقوق الزوجين** و **حقوق الأطفال**، مما يساهم في استقرار المجتمع وتوفير بيئة صحية وآمنة للنشء[2].

ففي هذه الأمثلة الحاجية رفع للحرج عن الناس وتخفيف عنهم وتوسعة عليهم في عباداتهم وعاداتهم ومعاملاتهم وجناياتهم وهذه هي الغاية من وجود المقاصد الحاجية .

(1) القرافي، شهاب الدين. الفروق (مطبعة دار السلام، 2005)، صـ 156.
(2) الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، جـ 2، صـ 108.

المطلب الثالث: مظاهر اعتبار الحاجيات في الشريعة

أولًا: في العبادات

مفهوم اعتبار الحاجيات في العبادات :تعتبر العبادات جزءًا أساسًا من النظام الإسلامي، وهي تمثل العلاقة بين العبد وربه. ولكن في إطار العبادات، نجد أن الشريعة قد حرصت على **تيسير هذه العبادة** على المسلمين بما يتلاءم مع حاجاتهم وظروفهم. المقاصد الحاجية في العبادات تتمثل في **تخفيف المشقة** على المكلفين بحيث يتمكنون من أداء عباداتهم بسهولة.

أمثلة على الحاجيات في العبادات:

- **التخفيف في الصلاة** :حيث شرعت الشريعة الإسلامية **التيسير في الصلاة** في حالات معينة، مثل صلاة المسافر أو المريض، إذ يُرَخص للمسافر أن يقصر الصلاة أو يُجمعها، وذلك من باب تخفيف العبء عليه[1]. كما رُخص للمريض أن يصلي قاعدًا أو حتى نائمًا إذا تعذر عليه القيام.
- **الصوم في رمضان** :تم السماح بالفطر في شهر رمضان للمسافر والمريض، وهذا من مظاهر اعتبار الحاجيات. وقد جاء في الحديث النبوي: "إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه"[2].
- **التخفيف في الزكاة** :حيث كانت **الزكاة** محددة بنسب ثابتة، لكن جرت بعض التيسيرات في أحوال خاصة مثل السماح بإعطاء الزكاة بدلًا من المال في بعض الظروف الحاجية، مثل تقديم **الصدقات العينية** في حالات معينة.

إذن، الشريعة الإسلامية لم تفرض العبادة على الناس بالشكل الذي يُعسر عليهم، بل راعت الحالات الاستثنائية وتبنت **المرونة** لضمان عدم مشقة على المكلفين.

ثانيًا: في المعاملات

مفهوم اعتبار الحاجيات في المعاملات :المعاملات هي تلك الأنشطة التي تنظم العلاقات بين الأفراد في المجتمع، مثل البيع والشراء، والإجارة، والرهن، وغيرها. الشريعة الإسلامية أعطت **أهمية خاصة للموازنة بين المصلحة العامة واحتياجات الأفراد** في مجال المعاملات، وقد ظهرت الحاجيات بشكل واضح في **التخفيف من القيود** في بعض المعاملات الاقتصادية والاجتماعية.

([1]) الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002)، جـ 1، صـ 278.
([2]) الترمذي، أبو عيسى. سنن الترمذي (مكتبة الإمام الترمذي، 1999)، جـ 2، صـ 108.

أمثلة على الحاجيات في المعاملات:

- **المرونة في العقود التجارية** :يضع الفقه الإسلامي ضوابط محددة لتنظيم العقود التجارية بما يحقق العدالة ويحفظ الحقوق، لكنه في الوقت ذاته يُراعي الحاجات والمتغيرات الاقتصادية، مما يتيح قدرًا من المرونة والتوسع في بعض صور العقود، بما يتوافق مع الضوابط الشرعية. ومن أمثلة ذلك: إجازة بيع السَّلم، الذي يُعد استثناءً من قاعدة "منع بيع ما ليس عندك"، نظرًا لحاجة الناس إلى السيولة النقدية والتمويل المسبق، وكذلك الإجارة المنتهية بالتمليك، التي تُعد من صور التيسير الحديثة التي تحقق حاجات الأفراد والمؤسسات مع الالتزام بالأحكام الشرعية. وتأتي هذه المرونة ضمن إطار تحقيق مقاصد الشريعة في رفع الحرج وتيسير المعاملات دون الإخلال بالمبادئ والأصول. [1].
- **الرهن والتسليف** :الشريعة سمحت بـ **التسليف والاقتراض** في حالات الحاجة، مما يساعد الأفراد على تجاوز الأزمات المالية. وقد بين الفقهاء كيفية التعامل مع القروض والديون لضمان عدم تحميل المدين عبءًا أكبر من قدرته على السداد.
- **التجارة في الظروف الخاصة** :في حالة الحاجة الطارئة، مثل نقص المواد الأساسية أو في الحالات الطبيعية مثل الأوبئة أو الكوارث، يجوز للمسلمين إقامة **سوق موجه** للمساعدة على **الاستيراد والتصدير** لتحقيق **المصلحة العامة**[2].
- هذه التيسيرات في المعاملات الاقتصادية تعكس **مراعاة الشريعة الإسلامية لاحتياجات المجتمع** في تنظيم معاملاته المالية والتجارية.

ثالثًا: في الأحوال الشخصية

مفهوم اعتبار الحاجيات في الأحوال الشخصية :الأحوال الشخصية تشمل كل ما يتعلق بالإنسان من زواج وطلاق ومواريث وحقوق الأسرة بشكل عام. وهنا، نجد أن الشريعة الإسلامية قد اهتمت **بتيسير القضايا الشخصية** للأفراد لضمان تحقيق العدالة الاجتماعية بما يتلاءم مع **الحاجات الإنسانية**.

أمثلة على الحاجيات في الأحوال الشخصية:

- **الزواج والطلاق** :في حالة وجود **الحاجة** التي قد تؤدي إلى تفكك الأسرة، فإن الشريعة الإسلامية قد وضعت قوانين تنظيمية للزواج والطلاق، ولكنها أبدت بعض **المرونة** في تلك الحالات مثل السماح للزوجة بالطلاق إذا كان لديها **حاجة ضرورية** أو مشاكل مستعصية في الحياة الزوجية[3].

([1]) ابن قدامة، المغني، دار الفكر، ط1، 1405هـ، ج4، صـ 25 (باب السَّلم).
([2]) الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002)، جـ 4،ص 111.
([3]) الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002)، جـ 5 ص134.

- **حق المرأة في الميراث** :في الشريعة الإسلامية، هناك بعض التعديلات التي تراعي احتياجات المرأة في مواريثها، بما يضمن تحقيق العدالة بين أفراد الأسرة خاصة في حالات الحاجة.
- **حماية حقوق الأطفال** :في الأحوال الشخصية، نظرت الشريعة الإسلامية إلى **حق الطفل** في الرعاية والحماية، وبالتالي وضعت ضوابط تشريعية لضمان المصلحة العامة في تربية الطفل.

المرونة في الأحوال الشخصية تمثل أيضًا جزءًا من **اعتبار الحاجيات** الإنسانية في تنظيم الحياة الاجتماعية للأسرة.

رابعًا: في العقوبات :

مفهوم اعتبار الحاجيات في العقوبات :العقوبات في الشريعة الإسلامية ليست مجرد **جزاء** على الجريمة، بل تتضمن **التحقيق بالمصلحة العامة** و **الرحمة** في حالة وجود **حاجة أو ظروف قاهرة** . الشريعة تعطي **مرونة في تطبيق العقوبات** بما يتناسب مع الظروف، بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية والإنسانية.

أمثلة على الحاجيات في العقوبات:

- **الحدود والتعزيرات والعفو في حال الصلح أو المصلحة :**يُراعى في تطبيق الحدود والقصاص وجود المصلحة أو تحقق الصلح بين الأطراف، ومن ذلك سقوط القصاص عند العفو، كما ورد في قوله تعالى:"فمن عُفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان[1]".
  وقد أكد ابن تيمية أن العفو مشروع إذا اقتضته المصلحة، سواء في الحدود أو القصاص أو التعزير، فقال:
  "والعفو عن الجاني مشروع إذا اقتضته المصلحة، سواء في الحدود أو القصاص أو التعزير"[2].
- **تخفيف التعزير أو تركه عند وجود مصلحة راجحة :**التعزير ليس مقدرًا كالعقوبات الحدية، بل يُراعي فيه حال الجاني والمصلحة العامة، وقد يُترك أو يُخفف إذا ترتب على العقوبة ضرر أعظم. وقد قرر ابن تيمية أن التعزير يتنوع باختلاف الأحوال، ويجوز تركه للمصلحة،

(1) سورة البقرة الآية : 178.
(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج28، صـ 312.

فقال:

"والتعزير يختلف باختلاف الناس والأحوال والذنوب، ويجوز تركه عند المصلحة الراجحة"[1].

كما قال أيضًا:

"وليس كل من أتى معصية يُعاقب، بل الإمام ينظر في المصلحة"[2].

- **العقوبات البديلة في باب التعزير :**من صور التيسير التي تُراعي الحاجة: استبدال العقوبات التعزيرية بوسائل تربوية أو علاجية كالتوجيه والإصلاح وإعادة التأهيل. وهذا ما أشار إليه ابن تيمية في سياق حديثه عن سلطة الإمام في تقرير العقوبة المناسبة، فقال:

"وقد يكون أصلح للناس ألا يُعاقب هذا، ويُعاقب ذاك... فالتعزير ليس له قدر محدد، بل الواجب أن يُفعل الأصلح للناس"[3].

هذه الأمثلة توضح كيف أن الشريعة الإسلامية قد حرصت على **المرونة** في تطبيق العقوبات بناء على الحاجة والمصلحة العامة.

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج28، صـ 107.
(2) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، صـ 56.
(3) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، صـ 97.

المبحث الثاني : أثر المقاصد الحاجية في الإستدلال الفقهي

المطلب الأول: الحاجيات كأصل من أصول الترجيح الفقهي

أولًا: تقديم الأحكام التي تحقق الحاجيات عند التعارض

مفهوم تقديم الأحكام التي تحقق الحاجيات :تعتبر **الحاجيات** من أهم الأصول الفقهية التي يتم الرجوع إليها في حالات **التعارض بين الأحكام** .فحينما يتعارض حكم شرعي مع آخر في نفس المسألة أو في مسائل مختلفة، يمكن للمجتهد أن يرجح الحكم الذي يحقق **المصلحة العامة** أو **الحاجة الإنسانية** التي تساهم في **تيسير حياة الناس**.

في فقه الإسلامي إشارة إلى أن **الترجيح** في عملية إختيار الحكم الذي يحقق مصلحة أكبر أو يرفع عن المكلف **المشقة** والضيق. في هذا السياق، يتم **تقديم الأحكام التي تحقق الحاجيات** إذا كانت تسهم في تسهيل حياة الإنسان أو تساهم في رفع **الحرج** أو **المشقة** عن المكلف.

أمثلة على تقديم الأحكام التي تحقق الحاجيات عند التعارض:

- **التيسير في الصلاة للمريض أو المسافر** :إذا تعارض حكم صلاة المريض الذي لا يستطيع القيام مع حكم الصلاة المفروضة على المسلمين في حالات أخرى، يتم **ترجيح حكم التيسير** بأن يسمح للمريض بأداء الصلاة وهو جالس أو نائم [1].وهذا يتفق مع المقاصد الحاجية لأن المشقة في القيام قد تؤدي إلى حرمان الشخص من أداء العبادة ، أو الإنقطاع عنها ، أو خوف التقصير عند مزاحمة الوظائف المتعلقة بالعبد المختلفة الأنواع
- **التعجيل في دفع الزكاة في حالات الحاجة** :في حالات معينة قد يحدث تعارض بين **إعطاء الزكاة** في الوقت المحدد لها أو **تقديمها في وقت الحاجة** .ففي حالات **المجاعات أو الكوارث** يتم تقديم الزكاة عاجلًا للمحتاجين، حتى لو كان موعد دفعها الرسمي لم يحن بعد، من أجل رفع الحاجة الإنسانية في ذلك الوقت [2].
- **الترخيص في أكل الطعام المحرم عند الحاجة** : وهي أعلى درجات المشقة وفي حالة وجود الحاجة الشديدة للطعام مثل **المجاعة أو المرض**، يمكن للأفراد **تناول الطعام المحرم** في حالات الضرورة وفقًا للقاعدة الفقهية "الضرورات تبيح المحظورات" [3]. هذه القاعدة لإهميتها لها إرتباط وثيق بقاعدتين كبريات المشقة تجلب التيسير ، وقاعدة لا ضرر ولا ضرار ، كما لها أدلة كثيرة من القرآن أفادت صراحةً بأن التلبس بحالة الضرر مبيح لتناول الأمر المحرم شرعاً ، وفي تقديم الأحكام التي تحقق الحاجيات تُعد ضرورة شرعية وهدفًا من أهداف الشريعة الإسلامية في رفع المشقة عن المكلفين وتسهيل حياتهم في مواجهة الظروف الطارئة.

([1]) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. الفتاوى (مكتبة دار السلام، 2004)، جـ 23، ص -118.
([2]) الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002)، جـ 2، صـ 165.
([3]) القرطبي، أبو عبد الله. الجامع لأحكام القرآن (مكتبة دار التراث، 1997)، جـ.10 ص95.

ثانيًا: مراعاة الحاجيات في رفع الحرج

مفهوم مراعاة الحاجيات في رفع الحرج :من المبادئ الأساسية في **الفقه الإسلامي** أن الشريعة جاءت لتخفيف **الحرج** والمشقة عن المكلفين. هذه الفكرة تجسد **مراعاة الحاجيات** الإنسانية في تحديد الأحكام الشرعية، ويظهر ذلك في العديد من المسائل الفقهية حيث لا يُلزم المكلف بما يسبب له **حرجًا أو صعوبة كبيرة** في أداء الواجبات.

أمثلة على مراعاة الحاجيات في رفع الحرج:

- **الرخصة في الإفطار للمريض والمسافر** :أحد أبرز الأمثلة على مراعاة الحاجات في رفع الحرج هو السماح للمريض والمسافر **بالفطر** في رمضان. فإذا كانت **الصيام** سيسبب للمريض **مضاعفات صحية** أو **للشخص المسافر** صعوبة شديدة في الصوم بسبب المشقة الناتجة عن السفر، تُمنح له **رخصة الفطر** .وهذا يُعتبر من باب **رفع الحرج** وفقًا للآية الكريمة: "وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ"[1].
- **المرونة في أداء الصلاة** :إذا كان الشخص **لا يستطيع أداء الصلاة كما هي مفروضة عليه** بسبب مرضه أو وضعه الصحي، يمكنه **تخفيف شكل الصلاة** .مثل الصلاة جالسًا أو حتى عن طريق اللإيماء بالأُصبع ، وهذا من **مراعاة حاجاته** الشخصية في رفع الحرج عليه[2].
- **الرخصة في الوضوء للمريض** :عند إصابة الشخص بمرض يجعل **الوضوء الشرعي** صعبًا أو يسبب له الألم، يمكن أن يُسمح له باستخدام **التيمم** بدلًا من الوضوء. هذا يتفق مع مفهوم **رفع الحرج** وتسهيل العبادة على المكلفين في حالات الحاجة [3].
- **الحاجة ورفع الحرج** يتجلى في الشريعة الإسلامية من خلال مرونة تطبيق الأحكام الشرعية، وهو ما يعكس المقصد الكلي للشريعة في تيسير العبادة على المسلمين وضمان راحتهم

من خلال هذه الأمثلة، نلاحظ كيف أن **مراعاة المقاصد الحاجية** تُعتبر **أصلًا من أصول الترجيح الفقهي** في الشريعة الإسلامية، سواء في تطبيق الأحكام في حالات التعارض أو في تيسير عبادة المكلفين عند وجود **الحرج**.

(1) سورة الحج الآية : 78 - ابن كثير، إسماعيل. تفسير القرآن العظيم (مكتبة دار السلام، 2005)، جـ 4، صـ 125.
(2) الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002)، جـ 1 ص 277.
(3) القرطبي، أبو عبد الله. الجامع لأحكام القرآن (مكتبة دار التراث، 1997)، جـ 9، صـ 42.

المطلب الثاني: الحاجيات كضابط في تحقيق المناط

أولًا: توظيف المقاصد الحاجية عند تنزيل الأحكام على الواقع

مفهوم تحقيق المناط :تحقيق المناط هو عملية **تطبيق الأحكام الشرعية** على الوقائع المعاصرة مع الأخذ في الإعتبار **الظروف المستجدة** في الحياة الاجتماعية، السياسية، والاقتصادية. هذا المفهوم يعتمد على أن الفقهاء قد يواجهون مسائلاً لم يرد فيها نص صريح من الكتاب أو السنة، وبالتالي يتعين عليهم تطبيق **الأحكام الفقهية** وفقًا لمقاصد الشريعة وأهدافها.

توظيف المقاصد الحاجية :عند **تنزيل الأحكام** على الواقع المعاصر، يلزم توظيف **المقاصد الحاجية** لضمان توافق هذه الأحكام مع **احتياجات المجتمع** و**الظروف المستجدة** .فالمقاصد الحاجية تساهم في **تحقيق التوازن بين الالتزام بالأحكام الشرعية** وبين **التخفيف عن المكلفين** في حالات الضرورة أو الحاجة.

أمثلة توظيف المقاصد الحاجية في تنزيل الأحكام:

- **تحقيق المناط في المعاملات المالية المعاصرة** :عند مواجهة **مسائل مالية جديدة** مثل **التجارة الإلكترونية** أو **العملات الرقمية،** يحتاج الفقهاء إلى **تحقيق المناط** لتحديد ما إذا كانت هذه المعاملات تتوافق مع الأحكام الشرعية. فالمقاصد الحاجية تُوظف هنا لتحديد ما إذا كانت هذه المعاملات **تخدم المصلحة العامة** أو تُحدث ضررًا اقتصاديًا. فالتعامل بالعملات الرقمية مثلاً يتطلب النظر في مدى تحقيق الحاجة الاقتصادية من جهة، والحفاظ على أمان واستقرار المعاملات المالية من جهة أخرى[1].
- **تحقيق المناط في مسائل الطوارئ الصحية** :في **الأوبئة والكوارث الصحية،** نجد أن الشريعة الإسلامية قد تبنت **المرونة** في تطبيق بعض الأحكام. فكما تم التساهل في **إجراءات الصلاة** و**الزكاة** في حالات مثل **جائحة كورونا،** يتم توظيف **المقاصد الحاجية** لتنزيل الأحكام بما يتناسب مع الوضع الصحي، مثل **إعفاء الأشخاص المريضين** أو الذين لديهم ظروف صحية خاصة من بعض الواجبات [2].
- **تحقيق المناط في القضايا الاجتماعية** :في قضايا مثل **الطلاق** أو **الميراث** في المجتمعات المعاصرة، قد يتم **توظيف المقاصد الحاجية** لتكييف الأحكام بحيث تراعي المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية مثل **حقوق المرأة** أو **توزيع الميراث في الظروف الاقتصادية الاستثنائية** .في هذه الحالات، يتم تحقيق المناط **بمراعاة الواقع المعاصر** وضمان الحفاظ على **حقوق الأفراد** من خلال توظيف المقاصد الحاجية في استنباط الحلول المناسبة[3].

([1]) الرافعي، يحيى بن شرف. التفسير الكبير (مكتبة دار الفكر، 1999)، جـ 2، صـ 49.
([2]) المحمود، إبراهيم. الأحكام الشرعية في النوازل الطبية (دار السلام، 2022)، صـ 114.
([3]) الشاطبي، أبو إسحاق. الموافقات (مكتبة الكليات الأزهرية، 2003)، جـ 2، صـ 100.

أوضح الخادمي أن المقاصد الحاجية ليست مجرد استثناءات أو رخص، بل لها مكانة أصلية في التشريع، وهي إطار منهجي مهم لفهم علل الأحكام وتطبيقها في سياقات جديدة[1]. إذن، **توظيف المقاصد الحاجية** عند تنزيل الأحكام يهدف إلى **تحقيق توازن** بين **الالتزام بالنصوص الشرعية** و **مراعاة المتغيرات الحياتية والواقعية**، وهو ما يساعد في تقديم **حلول فقهية** قابلة للتطبيق في **الواقع المعاصر**.

ثانيًا: الحاجيات وأثرها في الفتوى المعاصرة

مفهوم الفتوى المعاصرة: كما عرّفها بعض الباحثين بأنها":إخبار الفقيه المؤهل بالحكم الشرعي المستنبط من الأدلة أو المقاصد أو القواعد الكلية، في نازلة حادثة تتطلب معالجة شرعية تراعي الواقع وتغيراته"[2]. الفتوى هي **الإجابة الشرعية** على الأسئلة التي تواجه المسلمين في حياتهم اليومية. وقد أصبح من الضروري في العصر الحديث أن يتم **إصدار الفتاوى** بناءً على **الواقع المعاصر** و **احتياجات المجتمع**، وهو ما يقتضي استناد المفتي إلى **المقاصد الحاجية** عند إصدار الفتاوى.

أثر الحاجيات في الفتوى المعاصرة :المقاصد الحاجية تعتبر **أداة أساسية** في **إصدار الفتاوى** في المسائل المستحدثة التي لم تكن موجودة في الفقه التقليدي. من خلال **مراعاة حاجات الناس** في هذه الفتاوى، يمكن للفقهاء **تقديم حلول** شرعية تتناسب مع الواقع **وتنقلب إلى أداة لتخفيف أعباء المسلمين** في ظل الظروف المستجدة.

أمثلة على أثر الحاجيات في الفتوى المعاصرة:

- **الفتوى في قضايا الحروب والأزمات** :في حالات **الحروب** أو **الكوارث الطبيعية**، يحتاج المفتي إلى توظيف **المقاصد الحاجية** لتقديم **فتاوى** تتوافق مع **حاجة الناس** في هذه الظروف الاستثنائية. مثلًا، في حالة الحرب أو الغزو، يتم **تسهيل قوانين الصيام** أو **تأجيل بعض الفروض** في سبيل **حماية حياة المسلمين** و **تجنب الوقوع في الأضرار**[3].
- **الفتوى في مسائل الطب والبيئة** :في المسائل الطبية الحديثة مثل **الأدوية الحديثة** أو **العلاج بالجينات**، يتم توظيف **المقاصد الحاجية** لتقديم فتاوى تتناسب مع حاجة المجتمع للرعاية الصحية الحديثة دون المساس بالقيم الشرعية. على سبيل المثال، يمكن **توسيع دائرة الحلال** بما لا يضر مصلحة المجتمع، مثل جواز بعض العلاجات التي قد تلتقي مع الطب الغربي لكن مع مراعاة مقاصد الشريعة في الحفاظ على الحياة [4].

([1]) الخادمي، نور الدين مقاصد الشريعة: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، 2001م، صـ 85.
([2]) نور الدين الخادمي، فقه الفتوى وتطبيقاته المعاصرة. دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2001م، ص 71.

([3]) الطاوي، حسن. الفتوى في الأزمات (دار التقوى، 2021)، صـ 90.
([4]) النووي، يحيى. المجموع (مكتبة دار الفكر، 2001)، جـ 6، صـ 275.

- **الفتوى في التعامل مع التكنولوجيا الحديثة** :في القضايا المتعلقة بـ **التكنولوجيا** مثل **التجارة الإلكترونية** أو **العمل عن بُعد**، يتم إصدار **فتاوى** بناءً على توظيف **المقاصد الحاجية**، بحيث تتيح هذه الفتاوى **التوسع في تفسير الأحكام** بما يتناسب مع **الحاجة الاقتصادية** و **الأمن المعلوماتي** في العصر الرقمي[1].**أهمية توظيف المقاصد الحاجية في الفتوى** تكمن في قدرتها على **مواءمة الشريعة الإسلامية مع الواقع المعاصر**، حيث يمكن أن تقدم **حلولًا عملية** تحل مشكلات حياتية وتحقق المصلحة العامة مع **التمسك بالقيم الدينية**.

من خلال هذه الأمثلة، نجد أن **المقاصد الحاجية** تلعب دورًا محوريًا في **تحقيق المناط** و **إصدار الفتاوى المعاصرة** التي تراعي **احتياجات المجتمع** وتتكيف مع **الظروف المستجدة**، مما يساهم في تقديم **حلول فقهية قابلة للتطبيق** في العصر الحديث.

([1]) الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002)، جـ 3، صـ 203.

المطلب الثالث: تطبيقات فقهية على اعتبار الحاجيات في الاجتهاد

أولًا: نماذج من فتاوى العلماء المبنية على مراعاة الحاجيات

فتاوى العلماء المبنية على مراعاة الحاجيات :هي **الإجابة الشرعية** التي يتم تقديمها على سؤال فقهي، وقد اختلف العلماء في بعض المسائل المستجدة التي لم تكن موجودة في زمن النبوة. لذا، يضطر الفقهاء في العصر الحديث إلى **مراعاة حاجات الناس** في **إصدار الفتاوى** المناسبة، مما يتطلب فهما عميقا للمقاصد الشرعية، لا سيما **المقاصد الحاجية**.

نماذج من فتاوى العلماء المبنية على مراعاة الحاجات:

- **جواز استخدام وسائل منع الحمل** :على الرغم من أن **الأصل في الإنجاب** هو الاستحباب في الشريعة الإسلامية، إلا أن العديد من الفقهاء قد أفتوا **بجواز استخدام وسائل منع الحمل** في حالة الحاجة، مثل الصحة الجسدية للمرأة أو الظروف الاقتصادية الصعبة. على سبيل المثال، **الشيخ ابن عثيمين** أفتى بجواز ذلك على أساس **الضرورة** و **الحاجة** في بعض الظروف، مثل الحمل المتكرر الذي يؤدي إلى ضعف صحة المرأة[1].
- **الرخصة في مسألة الإفطار للمسافر** :في حالة السفر الطويل أو الظروف التي تجعل **الصيام** صعبًا، أجاز العلماء **الإفطار** في رمضان من خلال **استعمال المقاصد الحاجية** .حيث تم مراعاة **حاجة** المسافر أو العامل في ظروف لا تسمح له بالصيام، بناء على قاعدة "لا تكليف بما لا يُطاق"[2].
- **إجازة الزواج بعقد شرعي مكتمل الأركان دون توثيق فوري في حالات النزوح أو اللاجئين، مراعاة لحاجة حماية الأسرة وضمان الاستقرار الاجتماعي، مع ضرورة التوثيق عند الإمكان**[3].

هذه الفتاوى تؤكد أهمية **المقاصد الحاجية** في تقديم حلول فقهية تتناسب مع الواقع المعاصر.

ثانيًا: الحاجيات في فقه النوازل

فقه النوازل : هو **الفقه المتعلق بالمسائل المستجدة** التي لم تكن موجودة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، ويعتمد على فهم كيفية تطبيق **الأحكام الشرعية** في هذه الوقائع. تتمثل **النوازل** في تطورات الحياة الحديثة التي لم يتوقعها الفقهاء الأوائل، لذا كان من الضروري **توظيف المقاصد الحاجية** في **الإجتهاد** لحل هذه المسائل. كما تُعد المقاصد الحاجية إطارًا معتبرًا في الإستدلال الفقهي، وتُستخدم كقرينة تُستأنس بها في الترجيح الفقهي أو بناء الأحكام في المسائل المستجدة.

---

(1) ابن عثيمين، محمد بن صالح. الفتاوى (دار ابن الجوزي، 2005)، جـ 2، صـ 110.
(2) الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002)، جـ 1، صـ 88.
(3) الخادمي، فقه الفتوى وتطبيقاته المعاصرة، دار ابن حزم، ط1، 2001م، ص72.

"الاستدلال بالمقاصد الحاجية له اعتباره في الترجيح وبناء الرأي الفقهي الرصين، ولا ينبغي تجاهله في نوازل العصر"[1].

أمثلة تطبيق الحاجيات في فقه النوازل:

- **التجارة الإلكترونية** :كانت **المعاملات التجارية** في زمن الفقهاء الأوائل لا تشمل التجارة الإلكترونية، لذلك تم اللجوء إلى **مراعاة الحاجات** لتقديم فتوى تبيح **التجارة عبر الإنترنت** مع مراعاة الضوابط الشرعية المتعلقة **بالبيع** و **الشراء** و **الربا** .الفقهاء قد أفتوا بجواز هذا النوع من التجارة بشرط أن يتم **التأكد من شرعية المعاملات**[2].
- **العملات الرقمية** :من النوازل التي أثيرت في العصر الحديث، **العملات الرقمية** مثل **البيتكوين** و **الإيثيريوم** .كان من الضروري **تطبيق المقاصد الحاجية** عند إصدار الفتاوى المتعلقة بهذه العملات، حيث تم مراعاة **الحاجة** لتسوية المعاملات الرقمية مع الحفاظ على **القيم الشرعية** مثل تجنب **الربا** و **الغش**[3].

دور الحاجيات في فقه النوازل يتمثل في **تقديم حلول شرعية** للمسائل التي لم يتم تناولها في النصوص القديمة أو التي طرأت في الواقع المعاصر، مما يساهم في تسهيل الحياة اليومية ويضمن **توافق الفتاوى** مع أحكام الشريعة.

ثالثًا: أثر الحاجيات في التيسير ورفع الحرج

مفهوم التيسير ورفع الحرج في الفقه :مقاصد الشريعة الإسلامية تهدف إلى **رفع الحرج** عن المكلفين في **ممارستهم للعبادات والمعاملات** .وبالتالي، تعتبر **الحاجيات** جزءًا أساسيًا من **عملية التيسير** في الفقه الإسلامي، حيث يتم تطبيق **مبدأ التيسير** و **رفع الحرج** في الحالات التي تستدعي ذلك، سواء في **الصلاة** أو **الصيام** أو في **المعاملات** الأخرى.

أمثلة على أثر الحاجيات في التيسير ورفع الحرج:

- **التيسير في الصلاة للمريض** :إذا كان المريض لا يستطيع أداء الصلاة **بالطريقة المعتادة**، تم **رفع الحرج** عنه بإجازته أن يؤدي الصلاة **جالسًا** أو **مستلقياً** أو حتى **بالإشارة** في حال عدم القدرة على الحركة .هذا التيسير كان بناء على المقاصد الحاجية، حيث تمت مراعاة حالة المريض [4].

([1]) نور الدين الخادمي، مقاصد الشريعة، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2001م، ص128.
([2]) الرافعي، يحيى بن شرف. التفسير الكبير (مكتبة دار الفكر، 1999)، جـ 2، صـ 174.
([3]) الجزائري، محمد. الفقه المعاصر (دار الفكر، 2020)، صـ 102.
([4]) النووي، يحيى. المجموع (مكتبة دار الفكر، 2001)، جـ 2، صـ 233.

- **تيسير في الزكاة** :في بعض الحالات، قد يواجه المسلم **صعوبة في دفع الزكاة** بسبب **الظروف الاقتصادية الصعبة** .ففي هذه الحالات، يتم **رفع الحرج** من خلال السماح بدفع الزكاة **عينيًا** أو **مؤجلة** إذا كان **الدفع النقدي** في الوقت الراهن غير ممكن[1].
- **إجازة الإفطار في السفر** :تم رفع الحرج عن المسافر في رمضان حيث أجاز **الإفطار** للمسافر بسبب مشقة **السفر** .كما يمكن **الاستفادة من القاعدة الفقهية** التي تقضي بأنه لا يُكلف المسلم بما لا يطيق في حال كان الصيام سيؤدي إلى مشقة أو خطر على صحته [2].

تيسير رفع الحرج في مثل هذه القضايا يعكس **مقاصد الشريعة** في تحقيق **الراحة** و **المرونة** في تطبيق الأحكام، وبالتالي تسهم **المقاصد الحاجية** في **توفير حلول فقهية** تُراعي متطلبات **الواقع**.

تستعرض هذه الأمثلة كيفية **توظيف المقاصد الحاجية** في **الإجتهاد الفقهي**، وكيف أن **التيسير ورفع الحرج** يعدان من أبرز مبادئ الشريعة الإسلامية التي تسهم في **إيجاد حلول فقهية** مرنة تتناسب مع **الواقع المعاصر**.

(1) ابن حجر، أحمد بن علي. فتح الباري (مكتبة دار السلام، 2001)، جـ 3، صـ 78.
(2) الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002)، جـ 1، صـ 198.

المبحث الثالث: ضوابط اعتبار المقاصد الحاجية في الإجتهاد

المطلب الأول: عدم مخالفة الضروريات

مفهوم الضروريات في الشريعة :الضروريات هي **الأمور الأساسية** التي لا يمكن للإنسان العيش أو الاستمرار بدونها، وهي تمثل **أعلى درجات المقاصد** في الشريعة الإسلامية. تتضمن الضروريات **حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال،** وهي تعدُ **أصول الشريعة** التي لا يجوز بأي حال من الأحوال **مخالفتها** أو المساس بها تحت أي ظرف.

ضابط مراعاة الضروريات في الإجتهاد :عند **إعتبار المقاصد الحاجية** في **الإجتهاد الفقهي،** يجب أن يتم **مراعاة الضروريات** بشكل أساسي بحيث لا يتم **التوسع في الحاجات** على حساب الضروريات. هذا يعني أن **أي إجتهاد** يتم في قضايا الحاجيات يجب أن يكون **محدودًا** بما لا يمس **الضروريات** أو يتناقض معها بل يحميها ويخدمها .

مثال تطبيقي :على سبيل المثال، يمكن للمفتي أن يقرر جواز **التوسع في بعض المعاملات المالية** لمراعاة الحاجة الاقتصادية للمجتمع، مثل **التمويل البنكي** أو **التجارة الإلكترونية** .ومع ذلك، يجب ألا يتم **التمييز بين معاملات ربوية** بحجة الحاجة، لأن **الربا** يعد من المحرمات التي تضر بحفظ المال وهو جزء من الضروريات[1].

مراعاة الضروريات تظل **أولوية** في كل إجتهاد فقهي لضمان أن **التيسير** في القضايا الحاجية لا يأتي على حساب **الأصول الشرعية** التي تُعد أساسية في إستقامة المجتمع وحفظه.

من أهم ضوابط اعتبار المقاصد الحاجية في الاجتهاد الفقهي المعاصر: ألا تؤدي مراعاة الحاجيات إلى إبطال أو تعطيل مقاصد الشريعة الضرورية، والتي تمثل القاعدة الأساسية التي يقوم عليها حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

وقد قرر مجمع الفقه الإسلامي الدولي هذا الضابط ضمن قراراته حول ضوابط الاجتهاد المقاصدي، حيث نص على أن:

"المصالح الحاجية لا يجوز اعتبارها إذا أدت إلى تفويت مصلحة ضرورية أو تعارضت معها، لأن الضروريات مقدّمة على الحاجيات، والحاجيات تابعة لها في الترتيب والأولوية"[2].

كما أكد المجمع في قرارات أخرى أن المصلحة لا تكون معتبرة شرعًا ما لم تكن خالية من المعارض الراجح، وألا تؤدي إلى هدم أصل من أصول الدين أو تعطيل حكم قطعي[3].

([1]) الشاطبي، أبو إسحاق. الموافقات (مكتبة الكليات الأزهرية، 2003)، جـ 2، صـ 189.
([2]) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات الدورة التاسعة، قرار رقم (12/3/110)، ص136.
([3]) المرجع نفسه، قرار رقم (5/4/37)، الدورة الخامسة.

وقد بيّن العلماء أن ترتيب المقاصد (ضروري - حاجي - تحسيني) ليس مجرد تصنيف نظري، بل له أثر تطبيقي مباشر في عملية الاجتهاد، حيث يجب أن تُوازن الفتوى بين تلبية الحاجة وتفادي الإخلال بالضروريات[1].ويقول الشيخ الطاهر بن عاشور:

"إذا تعارض مقصد حاجي مع مقصد ضروري، وُجّه الاجتهاد إلى تغليب الضروري، لأن الشريعة جاءت أولًا برفع الضرر الأكبر ثم رفع ما دونه"[2].

(1) نور الدين الخادمي، مقاصد الشريعة، دار ابن حزم، ط1، 2001م، ص95.
(2) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار النفائس، ط3، 2004م، ص37.

المطلب الثاني: عدم التوسع المخلّ في إعتبار الحاجات

التوسع المخل في إعتبار الحاجيات : يشير إلى **الزيادة غير المبررة** أو **التوسع الواسع** في فقه الحاجيات، بحيث يتم إستخدام **المقاصد الحاجية** بطريقة تؤدي إلى **إلغاء بعض الواجبات** أو **تخفيف القيود الشرعية** دون ضرورة حقيقية. وهذا قد يؤدي إلى **تحقيق مصلحة ظاهرية** ولكن في الواقع يمكن أن **يضر بالثوابت الشرعية** و **يغفل المصالح الحقيقية**.

ضابط التوسع المخل :من أهم الضوابط التي ينبغي مراعاتها في الإجتهاد الفقهي أن يتم **الحذر** من التوسع المخل في تطبيق المقاصد الحاجية. ويجب أن يكون هناك **توازن دقيق** بين مراعاة الحاجة و **الالتزام بالقواعد الشرعية** حتى لا يتم الخروج عن **الحدود الشرعية**.

ومن أبرز الضوابط المنهجية عند الأخذ بالمقاصد الحاجية في الاجتهاد المعاصر: التحذير من التوسع المفرط في اعتبار الحاجات حتى لا يؤدّي ذلك إلى إبطال الأحكام أو تجاوز المقاصد الضرورية، إذ إن الحاجة لا تَرقى إلى مستوى الضرورة، ومن ثم لا يجوز أن تُتخذ ذريعة لإلغاء الأحكام أو قلب القواعد الكلية للشريعة. وقد جاء في قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي ما نصه:

"لا يجوز التوسع في الحاجيات حتى تُجعل بمنزلة الضروريات، لما يؤدي إليه ذلك من تضييع المقاصد الأصلية للشريعة، ولا بد من ضبط الحاجة بضوابط شرعية تُراعي المآلات وتمنع من الانزلاق إلى باب التحلل من الأحكام"[1].كما نص المجمع على أن:

"المصلحة الحاجية يجب أن تكون حقيقية ومنضبطة بالضوابط الشرعية، ولا يصح أن تُتخذ غطاء لتغيير الأحكام المستقرة أو تجاوز النصوص القطعية، لأن ذلك يُفضي إلى إخلال بنظام الشريعة"[2].
وأكد نور الدين الخادمي على هذا الضابط بقوله:

"إن من أخطر ما يُواجه الاجتهاد المعاصر هو التوسع غير المنضبط في المقاصد الحاجية، مما يؤدي إلى تبرير كثير من الفتاوى الخارجة عن أصول الاستدلال الشرعي، بدعوى الحاجة أو التيسير، وهو ما يتعارض مع جوهر المقاصد ومكانة الأحكام القطعية"[3].وقد أوضح الشيخ الطاهر بن عاشور إلى أن:

"التوسع في الحاجيات دون ضبط قد يؤدي إلى تحلل الناس من كثير من التكاليف، فتُسقط الواجبات بدعوى الحرج، وتُغيّر الأحكام بدعوى التيسير، وهو ما يُناقض مقاصد الشريعة في حفظ التوازن بين التكليف ورفع المشقة"[4].

([1]) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات الدورة الخامسة عشرة، قرار رقم (7/17/157)، ص 212.
([2]) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة، قرار رقم (12/3/110)، ص 134.
([3]) نور الدين الخادمي، مقاصد الشريعة، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2001م، ص108.
([4]) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار النفائس، ط3، 2004م، ص49.

أمثلة على التوسع المخل:

- **التوسع في جواز الرخص** :على سبيل المثال، يمكن أن يُقال إنه في حالة **المشقة** يجوز **توسيع دائرة الرخص** في العبادات كالصلاة والصوم. لكن يجب أن يكون هذا التوسع في حدود **الضرورة** فقط، وأن **لا يؤدي إلى إلغاء الفروض** أو **إفساد عبادة جوهرية**. [1].
- **الاستفادة من المقاصد الحاجية لتبرير الأعمال المحرمة** :هناك خطر في **الاعتماد الزائد على الحاجيات** لتبرير بعض الأعمال **المحرمة** مثل **المعاملات الربوية** أو **التعامل مع الممنوعات** تحت حجة الحاجة الاقتصادية، وهو ما يعد **توسعًا مخلًا** يجب الحذر منه. [2].

إن **التوسع المخل** في إستغلال المقاصد الحاجية قد يؤدي إلى **تغيير جوهري في الشريعة**، ولهذا ينبغي **التحقق من وجود ضرورة حقيقية** قبل إتخاذ أي قرار بالإجتهاد في الحاجات.

(1) ابن عثيمين، محمد بن صالح. الفتاوى (دار ابن الجوزي، 2005)، جـ 3، صـ 72.
(2) الرافعي، يحيى بن شرف. التفسير الكبير (مكتبة دار الفكر، 1999)، جـ 4، صـ 112.

المطلب الثالث: ضبط الحاجيات بالمصلحة الشرعية

مفهوم المصلحة الشرعية :المصلحة الشرعية هي **كل ما يحقق المصلحة العامة** للمجتمع المسلم دون أن يتعارض مع **أحكام الشريعة** .إنها **الغاية** التي يسعى الفقيه لتحقيقها عند **تنزيل الأحكام** في الواقع المعاصر.

ضابط المصلحة في الإجتهاد الحاجي :عند **مراعاة الحاجيات** في **الإجتهاد الفقهي**، لا بد من **ضبطها بالمصلحة الشرعية** .فالحاجة في الشريعة تُعتبر **وسيلة** لتحقيق **مصلحة شرعية**، ولا يجوز أن يتم الإقرار بأي حاجة أو تلبية أي مطلب إلا إذا كان يؤدي إلى **مصلحة شرعية** ولا يضر بها.

من الضوابط المهمة عند اعتبار المقاصد الحاجية في الاجتهاد: ضرورة ضبطها بالمصلحة الشرعية الحقيقية لا الوهمية أو المتوهمة. ذلك أن الحاجة لا تُعتبر مبررًا كافيًا لتغيير الأحكام أو ترجيح اجتهادات جديدة، ما لم تكن الحاجة محققة وتُفضي إلى مصلحة شرعية معتبرة تضبطها القواعد الأصولية والمقاصدية.وقد أكد مجمع الفقه الإسلامي الدولي هذا الضابط بوضوح، حيث نص في إحدى قراراته:

"المصالح الحاجية لا تُعتبر معتبرة شرعًا إلا إذا كانت حقيقية، منضبطة بضوابط الشرع، ومُحققة للمصلحة دون أن تصطدم بمفسدة أرجح منها أو تُعارض أصلًا شرعيًا قطعيًا"[1].كما بيّن المجمع في قرارات سابقة أن:

"المصلحة الحقيقية هي ما شهد الشرع باعتبارها، سواء بنص أو بمقصد عام، ولا يجوز اعتبار المصالح الحاجية إذا لم تكن ضابطة بالميزان الشرعي من قواعد ومقاصد وأحكام"[2].وقد تناول الشيخ الطاهر بن عاشور هذا الضابط بإيجاز دقيق فقال:

"المصالح التي يُبنى عليها الاجتهاد لا بد أن تكون مندرجة تحت مقاصد الشريعة أو قواعدها العامة، وإلا فهي مصلحة موهومة لا يُبنى عليها حكم شرعي"[3].ويؤكد نور الدين الخادمي على أهمية هذا الضابط بقوله:

"تقدير الحاجيات والاجتهاد فيها يجب أن يكون مقيدًا بضوابط المصلحة الشرعية، وذلك بربطها بمآلات الأحكام ومراعاة القواعد الفقهية، حتى لا تكون ذريعة للتساهل أو التفلت من ضوابط الشرع"[4].ومن القواعد التي تُساعد في ضبط الحاجة بالمصلحة الشرعية:

أن تكون الحاجة حقيقية لا متوهمة.

أن تُحقق مصلحة راجحة غير معارضة لضروري أو قطعي.

([1]) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات الدورة الخامسة عشرة، قرار رقم (7/17/157)، ص 215.
([2]) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة، قرار رقم (12/3/110)، ص 134.
([3]) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار النفائس، ط3، 2004م، ص 49.
([4]) نور الدين الخادمي، مقاصد الشريعة، دار ابن حزم، ط1، 2001م، ص 112.

أن تكون المصلحة منضبطة بالميزان الشرعي وفقًا لمقاصد الشريعة وقواعدها العامة.

أمثلة على ضبط الحاجيات بالمصلحة الشرعية:

- **تيسير المعاملات المالية** :على سبيل المثال، في المعاملات البنكية أو التجارية، يجوز اتخاذ **الرخص** مراعاة للحاجة الاقتصادية بشرط ألا يؤدي ذلك إلى **المساس** بالمصلحة الشرعية الكبرى، مثل **تحقيق العدالة المالية** وحماية المجتمع من الاستغلال[1].
- **الإستفادة من التقنية الحديثة في التعليم** :في ظل الظروف الحديثة، قد يكون من المناسب **إستخدام التكنولوجيا** في **التعليم**، لكن يجب التأكد من أن **المصلحة الشرعية** تحققت، مثل **الحفاظ على القيم الأخلاقية** و **الالتزام بتعاليم الدين** في إستخدام هذه التقنيات.

ضبط الحاجيات بالمصلحة الشرعية يساعد في التأكد من أن **تطبيقات الحاجيات** تتوافق مع **مقاصد الشريعة** وتُسهم في **تحقيق الصالح العام** دون إغفال الحدود الشرعية.

المطلب الرابع: مراعاة التفاوت بين الأفراد والبيئات

مفهوم التفاوت بين الأفراد والبيئات :إن التفاوت بين الأفراد والبيئات في **الإحتياجات** والظروف هو **أمر طبيعي** في الحياة. وبالتالي، ينبغي على الفقيه أن يأخذ في **إعتباره** هذه الفروقات عند **الإجتهاد** في قضايا الحاجيات، لأن ما يكون **حاجة** لشخص أو **بيئة معينة** قد لا يكون كذلك في بيئة أو ظروف أخرى.

ضابط مراعاة التفاوت :من المهم في **الإجتهاد الفقهي** أن يتم **مراعاة التفاوت** بين الأفراد والبيئات في فهم الحاجات و **تقديم الحلول** .فبعض المسائل قد تختلف حسب **الموقع الجغرافي، المستوى الاقتصادي**، أو **الظروف الإجتماعية**، ولهذا يجب **التفريق** بين ما يعتبر حاجة ملحة في مجتمع ما وبين ما يمكن **التعامل معه بمرونة** في بيئة أخرى.ومن الضوابط المهمة أيضًا في مراعاة المقاصد الحاجية في الاجتهاد: مراعاة تفاوت أحوال الناس وخصوصية البيئات الاجتماعية والاقتصادية، إذ تختلف الحاجات باختلاف الزمان والمكان والأشخاص.وقد أكد مجمع الفقه الإسلامي الدولي هذا الضابط بقوله:

"تُراعى الحاجات وفقًا لاختلاف البيئات والظروف والأشخاص، على أن يكون ذلك ضمن ضوابط الشرع وأحكامه العامة، ولا يُستعمل ذلك ذريعة لتغيير الأحكام القطعية أو تهوين التكاليف الشرعية"[2].كما جاء في قرارات المجمع:

([1]) الشاطبي، أبو إسحاق. الموافقات (مكتبة الكليات الأزهرية، 2003)، جـ 3، صـ 233.
([2]) مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات الدورة الثانية عشرة، قرار رقم (13/5/129)، ص 198.

"قد تكون الحاجة معتبرة في بيئة أو ظرف معين دون غيره، مما يوجب مراعاة ذلك في الاجتهاد والفتوى، لكن بشرط أن يكون ذلك مضبوطًا بمقاصد الشريعة وأصولها"[1].ويؤكد القرافي على هذا الأصل بقوله:

"إن كثيرًا من الأحكام تختلف باختلاف العوائد، بل واختلاف الأشخاص، والزمان، والمكان، وهو أصل أصيل في الفقه"[2].كما يقرر ابن القيم هذا الضابط بقوله:

"إن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال والعُرف والنّية، وكل ذلك داخل في مقاصد الشريعة وتحقيق مصالح الخلق"[3].

أمثلة على مراعاة التفاوت بين الأفراد والبيئات:

- **الزكاة في الدول الفقيرة والغنية** :على سبيل المثال، قد تكون **الزكاة** في **الدول الفقيرة** بمثابة **حاجة ملحة** لدعم الأسر الفقيرة، بينما في **الدول الغنية** قد تكون أقل إلحاحًا، لكن قد يُراعي الفقهاء هذا التفاوت في تقييم إحتياجات المجتمع في كل مكان [4].
- **المعاملات الإجتماعية في المدن والريف** :في **المناطق الريفية** حيث تكون الحياة **أبسط**، قد تكون **الإحتياجات** الإجتماعية أكثر **تقليدية** وتتمثل في أشياء مثل **الزواج** أو **الإستقلال المالي** . بينما في **المناطق الحضرية**، قد تكون هناك **حاجات معاصرة** مثل توفير **فرص العمل** أو **حماية الأسرة** من التفكك الاجتماعي.

مراعاة التفاوت بين الأفراد والبيئات تعزز من **مرونة الفقه** وقدرته على **مواكبة احتياجات المجتمعات** المختلفة.

ضوابط إعتبار المقاصد الحاجية في **الإجتهاد الفقهي** تساهم في تحقيق **العدالة الشرعية** و **التوازن بين الإحتياجات** والمصالح الشرعية الكبرى، كما تضمن **عدم الإضرار** بالثوابت الدينية وتضمن توفير **حلول فقهية مرنة** تتناسب مع **الواقع المعاصر**.

([1]) المرجع نفسه، ص 199.
([2]) القرافي، الفروق، دار الكتب العلمية، ط1، 2001م، ج1، ص177.
([3]) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي، ط1، 1991م، ج3، ص3.
([4]) ابن حجر، أحمد بن علي. فتح الباري (مكتبة دار السلام، 2001)، جـ 4، صـ 50.

الخاتمة

في ختام هذا البحث، يتبين أن المقاصد الحاجية تعدُّ من الأدوات الأساسية في الإجتهاد الفقهي، حيث تُساهم في تحقيق التوازن بين حفظ المقاصد الشرعية و مراعاة حاجات الناس .وقد تناول البحث تعريف المقاصد الحاجية، خصائصها، و أثرها في الاستدلال الفقهي في مختلف المجالات مثل العبادات، المعاملات، الأحوال الشخصية، والعقوبات .كما استعرضنا ضوابط إعتبار المقاصد الحاجية في الإجتهاد الفقهي، مثل مراعاة الضروريات، ضبط الحاجات بالمصلحة الشرعية، و التفاوت بين الأفراد والبيئات.تم التأكيد على ضرورة أن يكون التوسع في تطبيق المقاصد الحاجية مدروسًا بعناية حتى لا يؤثر سلبًا على الأحكام القطعية في الشريعة. كما أظهر البحث كيف أن المقاصد الحاجية تساهم في تيسير الأحكام الشرعية بما يتماشى مع الواقع المعاصر، مع الحفاظ على العدالة الشرعية وحماية الثوابت الإسلامية.

ختامًا، تبين أن المقاصد الحاجية تمثل أداة مهمة في تطوير الفقه الإسلامي بما يتماشى مع إحتياجات الأفراد والمجتمعات المعاصرة، مع مراعاة الضوابط الشرعية التي تحمي الأصول الدينية والمصالح العامة. وتضمن الخاتمة أهم النتائج والتوصيات :

أهم النتائج :

- تأكيد أهمية المقاصد الحاجية في الإجتهاد الفقهي :تبين أن المقاصد الحاجية تمثل أحد الأبعاد المهمة في الفقه الإسلامي المعاصر، فهي تساعد في تحقيق التوازن بين الأحكام الشرعية و الواقع الإجتماعي والإقتصادي.
- ضرورة مراعاة الحاجات دون التوسع المفرط :أظهرت الدراسة أن التوسع غير المبرر في تطبيق المقاصد الحاجية قد يؤدي إلى الإخلال بالأصول الشرعية أو التجاوز على الضروريات.
- مراعاة المصلحة الشرعية :تم التأكيد على أن المقاصد الحاجية يجب أن يتم ضبطها بمفهوم المصلحة الشرعية لضمان أن أي تيسير أو توسع في الإجتهاد لا يضر بالثوابت الشرعية.
- التفاوت بين الأفراد والبيئات :تبين أن التفاوت في الظروف الإجتماعية والإقتصادية بين الأفراد والمجتمعات يتطلب مرونة في الإجتهاد بما يتماشى مع الإحتياجات المتغيرة.
- دور المقاصد الحاجية في فقه النوازل :تبين أن المقاصد الحاجية تُسهم بشكل كبير في الفتوى المعاصرة و التعامل مع النوازل بما يواكب تطورات العصر.
- المصلحة الحقيقية هي المعتبرة في تقييم الحاجات، ولا يمكن بناء الأحكام الفقهية على مصلحة وهمية أو متوهمة.

أبرز التوصيات

- التأكيد على تدريب الفقهاء والمجتهدين على كيفية موازنة المقاصد الحاجية مع الضروريات في الإجتهاد الفقهي، وذلك لتجنب التوسع غير المبرر الذي قد يؤثر سلبًا على الأحكام الشرعية.
- تشجيع البحث المستمر في تطبيق المقاصد الحاجية في مختلف المجالات المعاصرة مثل الاقتصاد، التعليم، و التكنولوجيا بما يتناسب مع الواقع المتغير.
- توفير إطار مرن للفتوى يسمح بالتعامل مع المستجدات دون الخروج عن الضوابط الشرعية، مع التركيز على المصلحة العامة للمجتمعات الإسلامية.
- مراجعة الفتاوى المتعلقة بالحاجيات في ضوء التطورات المعاصرة لضمان أن الحلول الفقهية تتماشى مع إحتياجات العصر دون المساس بالثوابت الدينية.
- تفعيل دور المقاصد الحاجية في فقه النوازل لمواكبة التحديات الجديدة التي يواجهها المجتمع المسلم في العصر الحديث، مع التركيز على التيسير ورفع الحرج.
- تنظيم الاجتهاد المقاصدي في الفقه المعاصر: ينبغي وضع إطار شرعي واضح لتحديد كيفية اعتبار المقاصد الحاجية في الفتاوى المعاصرة، بما يضمن عدم التوسع في استخدام الحاجات وتجاوز النصوص القطعية.

قائمة المصادر والمراجع

1. ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب (الطبعة الرابعة، دار صادر، 2007).
2. الشاطبي، أبو إسحاق. الموافقات في أصول الشريعة (الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، 1997).
3. الريسوني، أحمد. مقاصد الشريعة الإسلامية (مركز دراسات مقاصد الشريعة، 2011).
4. ابن عاشور، محمد الطاهر. مقاصد الشريعة الإسلامية (مكتبة دار السلام، 1996).
5. القرافي، شهاب الدين. الفروق (مطبعة دار السلام، 2005).
6. الشافعي، محمد بن إدريس. الأم (دار المعرفة، 2002).
7. الترمذي، أبو عيسى. سنن الترمذي (مكتبة الإمام الترمذي، 1999).
8. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. الفتاوى (مكتبة دار السلام، 2004).
9. القرطبي، أبو عبد الله. الجامع لأحكام القرآن (مكتبة دار التراث، 1997).
10. ابن كثير، إسماعيل. تفسير القرآن العظيم (مكتبة دار السلام، 2005).
11. الرافعي، يحيى بن شرف. التفسير الكبير (مكتبة دار الفكر، 1999).
12. المحمود، إبراهيم. الأحكام الشرعية في النوازل الطبية (دار السلام، 2022).
13. الطاوي، حسن. الفتوى في الأزمات (دار التقوى، 2021).
14. النووي، يحيى. المجموع (مكتبة دار الفكر، 2001).
15. ابن عثيمين، محمد بن صالح. الفتاوى (دار ابن الجوزي، 2005).
16. الغزالي، أبو حامد. إحياء علوم الدين (دار الفكر، 2003).
17. الجزائري، محمد. الفقه المعاصر (دار الفكر، 2020).
18. ابن حجر، أحمد بن علي. فتح الباري شرح صحيح البخاري (مكتبة دار السلام، 2001).
19. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. مجموع الفتاوى. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (وابنه محمد). مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1995.
20. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية. تحقيق: علي بن محمد عمر. دار الوفاء، 1999.
21. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد. المغني. دار الفكر، الطبعة الأولى، 1405هـ.
22. نور الدين الخادمي، مقاصد الشريعة، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2001م.
23. نور الدين الخادمي، فقه الفتوى وتطبيقاته المعاصرة. دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2001م.
24. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرارات الدورة التاسعة، قرار رقم (12/3/110).
25. ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار ابن الجوزي، ط1، 1991م